

# اجتماع الدول الأطراف في اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام

## الاجتماع السابع عشر

جنيف، ٢٦-٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨

البند ٩(ج) من جدول الأعمال المؤقت

النظر في الحالة العامة للاتفاقية وتنفيذها

منع الأنشطة المحظورة وقمعها وتيسير الامتثال:

التعاون والمساعدة: الاستنتاجات والتوصيات المتصلة بولاية اللجنة

المعنية بتعزيز التعاون والمساعدة

## استنتاجات وتوصيات اللجنة المعنية بتعزيز التعاون والمساعدة (تايلند والجزائر والسويد وكندا)

### أولاً - غرض اللجنة وولايتها وتنظيمها

١- أنشئت اللجنة المعنية بتعزيز التعاون والمساعدة وفقاً للمقررات المتعلقة بآليات الاتفاقية واجتماعاتها التي اعتمدت في مؤتمر مابوتو الاستعراضي في عام ٢٠١٤، وذلك لتحقيق ما يلي: "مساعدة الدول الأطراف على التنفيذ الكامل للمادة ٦ من الاتفاقية، بما يتمشى مع تأكيد هذه الدول من جديد أن إنهاء المعاناة والخسائر البشرية التي تسببها الألغام المضادة للأفراد هو التزام مشترك".

٢- وتحقيقاً لهذا الغرض، كُلفت اللجنة، في جملة أمور، بتعزيز التعاون والمساعدة في إطار الاتفاقية، وتيسير تدعيم الشراكات بين الدول الأطراف التي تسعى إلى تلقي المساعدة وتلك التي لديها القدرة على تقديم هذه المساعدة، والتنسيق مع آليات تنفيذ أخرى أنشأتها الدول الأطراف لتيسير التنفيذ الكامل للاتفاقية وتسريعه.

٣- ومنذ اجتماع الدول الأطراف السادس عشر، عقد رئيس اللجنة زهاء ١٠ اجتماعات. وشملت هذه الاجتماعات اجتماعات داخلية للجنة لمناقشة جوانب مختلفة من أعمالها، واجتماعات مع مختلف لجان الاتفاقية، واجتماعات مع مختلف الجهات صاحبة المصلحة، بما فيها الدول الأطراف المتضررة من الألغام، استعداداً لمشاركتها في النهج الفردي، وكذلك مع المهتمين بالتعلم أكثر من هذا النهج والمشاركة فيه.



## ثانياً- النهج الفردي

٤- في إطار ولاية اللجنة المتعلقة، جزئياً، بـ "تيسير تعزيز الشراكات بين الدول الأطراف التي تلتزم المساعدة وتلك القادرة على تقديمها"، ومتابعةً للتوصيات الواردة في الوثيقة الختامية للجنة المقدمة إلى اجتماع الدول الأطراف الخامس عشر (لا سيما المرفق ١)، واصلت اللجنة تطوير وتنفيذ نهج التعاون والمساعدة الفردي. ويهدف هذا النهج إلى إنشاء عملية للدول الأطراف المهتمة المتضررة من الألغام لتبادل المعلومات المفصلة عن التحديات التي تواجهها واحتياجاتها للتصدي لهذه التحديات من أجل الوفاء بالتزاماتها بمقتضى الاتفاقية. وهو يتيح فرصة للتواصل مع الجهات المانحة والشركاء في التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الإقليمي ومع المتعهدين في مجال الإجراءات المتعلقة بالألغام وجهات أخرى صاحبة مصلحة، وهو أيضاً برنامج لتيسير التعاون المستمر مع كل هذه الجهات.

٥- وانصبَّ جزء كبير من عمل اللجنة في عام ٢٠١٨ على النهج الفردي. وخلال الاجتماعات المعقودة بين الدورات في الفترة بين ٧ و ٨ حزيران/يونيه، عقدت اللجنة اجتماعين متعلقين بالنهج الفردي لكل من سري لانكا و صربيا. وتلقت اللجنة تعبيرات عن اهتمام ثلاث دول أطراف إضافية تستعد لإطلاق برامج للنهج الفردي على هامش اجتماع الدول الأطراف السابع عشر. وترى اللجنة أن هذا النهج قد يكون خطوة قيمة لهذه الدول الأطراف المتضررة من الألغام في طريق التعريف باحتياجاتها من المساعدة ويعزز الشراكات مع الدول والمنظمات القادرة على تقديم المساعدة. ونشجع الدول المشاركة على النظر إلى ذلك في إطار حوار مستمر لتعزيز التعاون والمساعدة، وهو حوار يؤدي إلى عقد اجتماع في المستقبل، والارتقاء بمستوى التنسيق بين الجهات صاحبة المصلحة في مجال الإجراءات المتعلقة بالألغام، داخل البلد، وفي جنيف حسب الحاجة.

٦- وفي اجتماع لمديري خطة العمل الوطنية لمكافحة الألغام في شباط/فبراير ٢٠١٨، اجتمعت اللجنة مع زمبابوي والسودان لمتابعة اجتماعات النهج الفردي التي عقدها في عام ٢٠١٧.

٧- وأطلق السودان برنامجه للنهج الفردي في حزيران/يونيه ٢٠١٧، قبل عام. وفي إطار المتابعة، عقد الاجتماع التنسيقي بين الجهات صاحبة المصلحة في الخرطوم في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧، وتكرّمت سفارة اليابان باستضافته. وقُدّم تقرير الاجتماع عن عملية الإطلاق في جنيف إلى جميع المشاركين في الاجتماع التنسيقي بين الجهات صاحبة المصلحة في الخرطوم، وأدلت اللجنة، ممثلةً بوحدة دعم تنفيذ الاتفاقية، بملاحظات. وعموماً، وجد السودان أن برنامج النهج الفردي ذو فائدة كبيرة، إذ إنه تلقى دعماً من دولة لم تقدم مؤخراً مساعدة إلى الإجراءات المتعلقة بالألغام في السودان. وإضافة إلى ذلك، استقبل السودان وفداً من دولة قادرة على تقديم المساعدة لم يسبق لها أن تعاملت معه والتزمت منذئذ بدعم أهدافه في مجال الإجراءات المتعلقة بالألغام. كما أثار اهتمام منظمات غير حكومية شجعت على النظر في العمل في البلد.

٨- وشرعت زمبابوي في تنفيذ برنامجها المتعلق بالنهج الفردي في اجتماع الدول الأطراف السادس عشر في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧. وخلال الاجتماع، تناولت جميع المنظمات

العاملة في زمبابوي الكلمة وأعربت عن أهمية دعم خطة زمبابوي للإجراءات المتعلقة بالألغام لإزالة التهديد من المجتمعات المحلية. وعقدت زمبابوي بعدئذ اجتماعاً ثانياً للجهات صاحبة المصلحة في هراري في آذار/مارس ٢٠١٨ في إطار إطلاق استراتيجيتها الوطنية للإجراءات المتعلقة بالألغام.

٩- وتعتزم اللجنة مواصلة صياغة الدروس المستفادة، إضافة إلى تحسين منهجية النهج الفردي مع التركيز على الاستفادة من الدروس المكتسبة من الدول المتضررة التي تدير آليات تنسيق داخل البلدان فيما بين الدول المتضررة والدول والمنظمات القادرة على تقديم المساعدة، وفي الوقت نفسه مواصلة متابعتها مع الدول الأطراف المتضررة من الألغام، ومن ثم يسهل النهج الفردي منهجية الانخراط مع الدول المتضرر حتى الإنجاز. وفي هذا العام، سينصب تركيز اللجنة الرئيس على توسيع نطاق النهج الفردي لتقديم الدعم إلى المزيد من الدول الأطراف. وأيدت اللجنة إطلاق برنامجين للنهج الفردي أثناء اجتماعات ما بين الدورات في عام ٢٠١٨ لسري لانكا وصربيا. وتعكف اللجنة حالياً على المتابعة مع تلك الدول. وتجري اللجنة أيضاً محادثات مع ثلاث دول أخرى مهتمة بالمشاركة في النهج الفردي على هامش اجتماع الدول الأطراف السابع عشر في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨.

١٠- وإضافة إلى ذلك، وفي إطار ولاية اللجنة المتمثلة في "التنسيق مع آليات التنفيذ الأخرى التي أنشأتها الدول الأطراف لتيسير التنفيذ الكامل للاتفاقية والتعجيل به"، شاركت اللجنة في معتكف نظمتها اللجنة المعنية بمساعدة الضحايا لمناقشة تنفيذ هذا الجانب الهام من الاتفاقية. ومن الاستنتاجات التي خلصت إليها مشاركة اللجنة في معتكف مساعدة الضحايا إمكانية استضافة اجتماعات عن النهج الفردي تركز على مجالات أخرى للإجراءات المتعلقة بالألغام، مثل مساعدة الضحايا، في المستقبل.

## ثالثاً- تبادل المعلومات

١١- في إطار ولاية اللجنة المتمثلة في النظر في استخدام أدوات تبادل المعلومات لتعزيز الشراكات بين الدول الأطراف، دأبت اللجنة على استكشاف السبل التي يمكن أن تساعد بها الدول على وضع صفحات بلدانها على الموقع الشبكي لاتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد لتيسير التعاون والمساعدة، إضافة إلى إمكانية استحداث أداة للإبلاغ على الإنترنت.

١٢- وفي رسالة مؤرخة ٨ شباط/فبراير ٢٠١٨ بعثتها اللجنة تبرز أولوياتها، شجعت الدول على تقديم معلومات جديدة أو محدثة إلى برنامج الشراكات أو تحديث صفحاتها القطرية. ولم تتلق اللجنة حتى الآن أي معلومات أو ردود جديدة أو محدثة عن عمل البرنامج.

١٣- ولتيسير التوسع الطوعي للصفحات القطرية للدول الأطراف، وضعت اللجنة نموذجاً غير رسمي للخيارات. ويمكن لكل دولة أن تنتقي طواعيةً خياراتها المفضلة وتقدم المعلومات المطلوبة بالتعاون مع وحدة دعم التنفيذ واللجنة. ويرد في مرفق هذه الوثيقة مثال على المعلومات التي يمكن إدراجها في صفحة بلد من البلدان بالنسبة إلى دولة طرف متضررة من الألغام. والخيارات الواردة ليست مطلوبة ولا شاملة ولكنها تضرب مثلاً على الكيفية التي يمكن بها للدولة الطرف أن تستخدم صفحاتها القطرية لإعطاء مزيد من التفاصيل عن الأهمية والوضع

والاحتياجات والتحديات المتعلقة بالتزاماتها المرتبطة بالتنفيذ. وقد بدأت اللجنة العمل مع الدول الأطراف لاستكمال المعلومات عن صفحاتها القطرية.

١٤- وتود اللجنة أيضاً أن توصي باستحداث أداة إلكترونية للإبلاغ بموجب المادة ٧ لتيسير هذا العمل للدول الأطراف وتشجيع تبادل المعلومات عن التحديات القائمة والموارد المتاحة. ولا ينشئ ذلك متطلبات إبلاغ إضافية، ولا يحل محل خيار تقديم التقارير عن طريق النظام الحالي، وسيستبع نماذج الإبلاغ الراهنة، ويتيح إمكانية الوصول إلى الأقسام بطرح أسئلة متتالية من دليل الإبلاغ الذي اعتمده الدول الأطراف في اجتماعها الرابع عشر. وإضافة إلى تيسير تقديم التقارير بموجب المادة ٧، سيساعد في أعمال التحليل التي تقوم بها وحدة دعم التنفيذ ولجان الاتفاقية، ومن ثم تيسير تعاوننا على تنفيذ الاتفاقية. وستواصل اللجنة المشاورات لتحقيق هذه الغاية عقب الاجتماعات التي تعقد بين الدورات. وقد تتيح هذه الأداة، بالاقتران بصفحة قطرية معززة، فرصاً لدعم الدول المتضررة في الإبلاغ عن حالة التنفيذ، ويمكن للمصدرين أن يساعدوا على توفير بيانات حديثة وميسرة عن طريق الصفحات القطرية للدول. كما يمكن أن يتسق ذلك مع العمل الجاري حالياً لوضع وتحديد القدر الأدنى من المتطلبات من البيانات لجمع البيانات والإبلاغ عنها وغير ذلك من الجهود المبذولة لتحسين شفافية البيانات والاتصال فيما بين الجهات صاحبة المصلحة.

#### رابعاً- تحديد الاحتياجات والتحديات

١٥- تدرك اللجنة أن استمرار الحوار أمر هام لضمان تقدم الاتفاقية. وأحد الجوانب الرئيسية لذلك أن تتبادل الدول الأطراف المعلومات عن احتياجاتها وتحدياتها. وتأمل أن تدعم هذه التبادلات المسائل المذكورة أعلاه، بما فيها النهج الفردي وأدوات تبادل المعلومات. أضيف إلى ذلك أن عمل ومعارف اللجنة المعنية بتنفيذ المادة ٥ واللجنة المعنية بمساعدة الضحايا، اللتين تتعاونان مع الدول الأطراف تعاوناً وثيقاً، أمران حاسمان بالنسبة إلى لجنة تعزيز التعاون والمساعدة. لذا، تتفاعل اللجنة مع كلتا اللجنتين بحيث تحافظ على اتصالات وطيدة بشأن جهودنا.

١٦- وتحلل لجان أخرى في إطار الاتفاقية ووحدة دعم التنفيذ تقارير الشفافية بموجب المادة ٧. وأحد الجوانب الرئيسية لاستعراض وحدة دعم التنفيذ هذا العام هو تنفيذ أحكام خطة عمل مابوتو، التي تراعي نوع الجنس والتنوع. وتأمل اللجنة أن تعمل مع وحدة دعم التنفيذ كي تفهم بصورة أفضل احتياجات وتحديات الدول في مجال التعاون والمساعدة في تنفيذ هذه الجوانب من خطة العمل، على أمل تقديم توصيات بشأن المضي بذلك قدماً بطريقة شفافة ومسؤولة.

#### خامساً- استنتاج

١٧- التعاون والمساعدة عنصران رئيسان في تحقيق هدفنا المتمثل في بناء عالم خال من الألغام بحلول عام ٢٠٢٥. وتتضمن خطة عمل مابوتو ستة إجراءات هامة بشأن هذا الموضوع. وإذ نبدأ النظر في الانتقال إلى دورة الاستعراض القادمة للاتفاقية، قد يكون من المفيد تقييم الدور الأوسع نطاقاً لآلية وعمليات الاتفاقية في تنفيذ النهج الفردي.

١٨- والفكرة الكامنة وراء هذا النهج الفردي ليست جديدة. بيد أن اللجنة لاحظت تزايد الاعتراف بقيمته بوصفه أداة عملية لتنفيذ الاتفاقية. ويمكن أن يؤدي دعم النهج الفردي لزيادة الشفافية والمساءلة وتطوير العلاقات الجارية إلى إنشاء مجموعة من الدول التي تتعاون مع دولة متضررة لمساعدتها على إنجاز التزاماتها بموجب الاتفاقية، رغم أن هذا ليس شرطاً لاستخدام هذه الأداة. وكانت خطة عمل مابوتو سلطت الضوء على هذه الممارسة الجيدة في عام ٢٠١٤.

١٩- الإجراء ٢١: ستدخل الدول الأطراف التي يمكنها تقديم المساعدة والدول الأطراف التي تحتاج إلى المساعدة في شراكات لاستكمال أداء واجباتها، حسب الاقتضاء وقدر المستطاع، بحيث يحدد الشركاء مسؤولياتهم تجاه بعضهم البعض، ويضعون مقاصد وأهدافاً محددة زمنياً تتعلق بالعمر والجنس، ويقدمون تعهدات مالية أو غيرها من التعهدات لسنوات متعددة، ويشاركون بانتظام في حوار بشأن التقدم المحرز في تحقيق الأهداف.

٢٠- وأقامت بعض المجموعات من الدول هذه الشراكات بنفسها أصلاً. وعندما لا تكون هذه هي الحال، يوفّر النهج الفردي مدخلاً إلى فعل ذلك أو تقديم الدعم في الحالات التي تكون فيها الأعمال المتبقية للوفاء بالالتزامات محدودة، وستستفيد الدولة المتضررة من المساعدة للوصول إلى المرحلة التي يصبح فيها عملها قائماً بذاته، مثل إزالة فضالة التلوث أو مساعدة ضحايا الألغام باستمرار.

٢١- ويضاف إلى ذلك أن من يعملون بشكل أوثق في مجال إزالة الألغام ومساعدة الضحايا، وهما أهم مجالين للتركيز في اجتماعات النهج الفردي، يعملون في لجان أخرى يمكن أن تقدم مساهمة قيمة في تطوير برامج النهج الفردي واستمراريتها.

٢٢- وقد يجدر النظر في عملية شاملة في إطار الاتفاقية لتيسير هذه البرامج، بدعم من اللجنة المعنية بتعزيز التعاون والمساعدة، إلى جانب لجان أخرى حسب الاقتضاء. وبالنظر إلى هدف الاتفاقية لعام ٢٠٢٥، فإنه ستتواصل دراسة كيفية توفير الموارد المناسبة من حيث الوقت في إطار جدول اجتماعات الاتفاقية وأعضاء اللجنة وموظفي وحدة دعم التنفيذ.

٢٣- وتشجع اللجنة الدول الأطراف على الاتصال باللجنة ووحدة دعم التنفيذ لبحث السبل الكفيلة بزيادة اتصالاتها وشفافيتها من خلال وسائل التواصل الاجتماعي للاتفاقية وموقعها الشبكي، بما في ذلك الصفحة القطرية لكل دولة طرف.

٢٤- وأخيراً، تلاحظ اللجنة أن قضايا أثر الألغام الاجتماعي - الاقتصادي، والأوضاع بالنسبة إلى الناجين من الألغام، والتحليل الجنساني، وتعميم مراعاة المنظور الجنساني، كثيراً ما تثار في المناقشات بين الدول الأطراف المتضررة والدول الأطراف القادرة على تقديم المساعدة، بوصفها أمراً مهماً للفعالية العملية للإجراءات المتعلقة بالألغام وللنهوض بحقوق الإنسان. وترد هذه المسائل بوضوح في خطة عمل مابوتو من البداية إلى النهاية، بما في ذلك الإجراءات المتعلقة بالتعاون والمساعدة. وتعكف اللجنة حالياً على استخلاص هذا النوع من المعلومات من التقارير المقدمة بموجب المادة ٧ لدراسة مدى الإبلاغ عن ذلك، والنظر، عند الاقتضاء، في سبل زيادة الشفافية بشأن هذه المسائل في السنوات المقبلة.

## ملحقة

نموذج مشروع خيارات الصفحة القطرية للدول المتضررة من الألغام.

## قائمة المعلومات الممكنة للصفحات القطرية

### السياق الوطني

(يمكن أن يشمل المعلومات الأساسية ذات الصلة والمساهمة الوطنية، والقضايا المتعددة الجوانب مثل الأثر الاجتماعي - الاقتصادي للإجراءات المتعلقة بالألغام (عدد الضحايا، والأبعاد الجنسانية، والتأثير على تحقيق الاستقرار و/أو التنمية (بما في ذلك أهداف التنمية المستدامة)، والهجرة، وتقديم المعونة)

### حالة تنفيذ الاتفاقية

(هذه المعلومة أدرجتها أصلاً وحدة دعم التنفيذ في صفحة كل بلد)

### الأولويات

#### الاحتياجات والتحديات

(يمكن أن تشمل الأقسام الفرعية مثل إزالة الألغام، والتوعية بخطر الألغام، ومساعدة الضحايا، وتدمير المخزونات، وبناء القدرات، والتشريعات الوطنية أو غير ذلك)

#### الخرائط

(خريطة (خرائط) تبين السياق الوطني، بما في ذلك، إن كان الأمر ذا أهمية، أدوات تستخدم بيانات مملوكة وطنياً من "نظام إدارة المعلومات للأعمال المتعلقة بالألغام بشأن إزالة الألغام" وتتيحها الدولة المتضررة للناس عامة)

### النهج الفردي

(يمكن أن يشمل الملامح الرئيسية للتعاون، وتفاصيل الاجتماعات المقبلة للجهات صاحبة المصلحة (في الاجتماعات الدولية أو على الصعيد المحلي)، وتقارير الاجتماعات، والعروض المستمدة من اجتماعات النهج الفردي)

### الشراكات

(يمكن أن تشمل قائمة الدول التي تقدم المساعدة، والمنظمات غير الحكومية الدولية والمحلية، ودعم الأمم المتحدة، والمشاريع الجارية، والتجارب الناجحة، والممارسات الجيدة)

## معلومات الاتصال

(يمكن أن توفرها الدولة أو تُستمد من التقارير المقدمة بموجب المادة ٧، وقد تشمل السلطة الوطنية و/أو غيرها من جهات الاتصال داخل البلد بشأن مسائل محددة مثل مساعدة الضحايا أو بناء القدرات)

## موارد إضافية

(يمكن أن تشمل روابط إلى ما يلي: التقرير الوطني عن الشفافية المقدم بموجب المادة ٧، والموقع الشبكي الوطني للإجراءات المتعلقة بالألغام، والاستراتيجية الوطنية للإجراءات المتعلقة بالألغام (أو استراتيجيات متعددة مثل الإزالة ومساعدة الضحايا) أو بيان موجز عن مراقب الألغام الأرضية أو بيان موجز عن الألغام أو أي روابط أخرى تختارها الدولة)

---